الحساب انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه
حرام لانه يضر ولا ينفع والهرب من قضاء الله تعالى وقدره
غير ممكن انتهى اقول فما هو الحرام من علم النجوم ما يتعلق بالاحكام
كقولهم اذا وقع كسوف وخسوف او زلزلة او نحوها في زمان
كذا سيقع كذا واما معرفة القبلة والمواقيت فيحصل بالعلم
المسمى بالهيئة فلما كانا شرطي اداء الصلوة لزم معرفتهما بالنجوم
والامارات وهذا العلم من جملة اسباب التحري والمعرفة
فجاز الاشتغال به واما ان يجب فلا اذ لا انحصار للاسباب
فيه ولا يلزم اليقين فيهما بل يكفي الظن وانه يحتاج الى
ذكاء وقوة حدس وخيال وجد كثير فلا يقع التكليف به
لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وايضا يحتاج
معرفة القبلة الى معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن ذلك
الا بتقليد من لم يعرف عدالته فلا يوجب العمل واما سائر
علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة مباح
والالهيات ما خالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله
والنظر فيه الا على وجه الرد وقد استقصى في الكلام ما وافقه
فداخل في الكلام ايضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع



الشرع فيبتني على الالهيات وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع
منه واما السحر والنيرنجات ونحوها من الشرور والمعاصي
فيجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن
لتوقيه ومن لم يعرف الشر يقع فيه واما المناظرة والحيلة
ففي الخلاصة التموية والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا
وتكلم على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من يريد التعنت
ويريد ان يطرحه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه
لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة قال رح سمعت القاضي
الامام يقول ان اراد تخجيل الخصم يكفر قال رايت في موضع آخر
وعندي لا يكفر ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا
ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب النوع
الثالث في المندوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها
وسننها ومكروهاتها وفروض الكفاية فيما وجد القائم بها والتعمق
والتوغل في ادلة فروض العين والكفاية ووجوهها ومنها
الطب قال في بستان العارفين يستحب للرجل ان يعرف
من الطب مقدار ما يمتنع عما يضر بدنه انتهى ولا يجب لان
التداوي لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه او

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)